



إعلان عن طلب عروض مفتوح

رقم 2022/02

"طلب عروض موجه فقط للمقاولات الصغرى والمتوسطة، التعاونيات، اتحاد التعاونيات والمقاول الذاتي"

في يوم 20/09/2022 على الساعة العاشرة صباحا، سيتم في مكاتب مديرية الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة بوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، 47، شارع ابن سينا أكدار - الرباط، فتح الأظرف المتعلقة بطلب عروض مفتوح رقم 2022/02 بعروض أثمان لأجل:

تصميم وطباعة وثائق وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة بالرباط، في حصة فريدة

يمكن سحب ملف طلب العروض بقسم الميزانية والتجهيز بمديرية الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة بوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة بالعنوان المذكور أعلاه، ويمكن كذلك تحميله إلكترونيا من بوابة الصفقات العمومية: www.marchespublics.gov.ma

حدد سلع الضمان المؤقت كالتالي:

- خمسة عشر ألف (15.000,00) درهما مع احتساب جميع الرسوم.

كلفة الأعمال محددة من طرف صاحب المشروع كالتالي:

- الأدنى: مليون ومائة وأثنان وسبعون ألفا وخمسين وعشرين درهما (1.172.510,00) مع احتساب جميع الرسوم;
- الأقصى: مليونان وتلثمانمائة وخمسة واربعون ألفا وعشرون درهما (2.345.020,00) مع احتساب جميع الرسوم.

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابق لمقتضيات المواد 27، 29، 31 و 148 عند الاقتضاء من المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما تم تتميمه وتعديلها.

ويمكن للمتنافسين:

- إما إيداعها مقابل وصل بقسم الميزانية والتجهيز بمديرية الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة بوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، 47، شارع ابن سينا أكدار - الرباط.
- إما إرسال أظرفتهم عن طريق البريد المضمون بإفاده بالاستلام إلى القسم المذكور.
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرف.
- إما إرسال أظرفتهم عبر بوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma وفقا لقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 14-20 من 04/09/2014، ولذكرة وزير الاقتصاد والمالية واصلاح الادارة رقم 9 بتاريخ 2 ابريل 2020 التي أباح من خلالها ، خلال فترة الحجر الصحي، وكذا دورية رقم 10، وجوب شرط التوقيع الالكتروني بواسطة الشهادة الالكترونية BARID ESIGN درجة 3 على الوثائق المكونة لملفات الرد الالكتروني على طلبات العروض من طرف المتنافسين الذين لا يتوفرون على هذه الشهادة. لذا يمكن للمتنافسين المسح الضوئي (scanner) للوثائق والملفات المكونة للرد الالكتروني (وذلك بعد التوقيع عليها وختتها) وإيداعها ببوابة الصفقات العمومية.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي: تلك المقررة في المادة 8 من نظام الاستشارة.

